

# أنواع النظر

الكاتب: شيخ الإسلام ابن تيمية



النظر نوعان:

أحدهما: **النظر الظبي**، وهو النظر في المسألة التي هي القضية المطلوب حكمها ليطلب دليلها، فالناظر هنا ينظر في المطلوب حكمه، هل يظفر بدليل يدل على حكمه أو لا يظفر، كطالب الضالة، والمقصود قد يجده وقد لا يجده، فهذا النظر هو الذي لا يجامع العلم بل يضاده؛ **حـن الناظر هنا طالب للعلم بالقضية، ولو كان عالما بها لم يطلب العلم؛ حـن ذلك تحصيل حاصل.**

الثاني: **النظر الاستدلالي**، وهو النظر في الدليل والعلم به، المستلزم للعلم بالمدلول عليه، فإذا تصور الدليل، وتصور استلزماته للحكم على الحكم، وهو تصور الحد الأوسط المستلزم لثبت الأكبر للأصغر، مثل من يعلم أن الخمر حرام، وأن كل مسكر خمر، فيلزم أن يعلم أن كل مسكر حرام، وهذا النظر هو ترتيب المقدمتين في النفس، وهذا النظر هو الذي يوجب العلم ولا يضاده.

وهذان النوعان للنظر العقلي مثالهما نظر العين، فإنه نوعان:

أحدهما: التحديق لطلب الرؤية، وهو بمنزلة تحديق القلب في المسألة ليعلم حكمها، وهذا قد يحصل معه العلم وقد لا يحصل، ولا يكون طالب العلم حين الطلب عالما بمطلوبه، كما أن المحقق لا يكون رائياً لمراده حال التحديق.

والثاني: نفس الرؤية، فهي بمنزلة رؤية الدليل، كترتيب المقدمتين والظفر بالحد الأوسط، فهذا يوجب العلم كما توجب رؤية العلم العلم بالمرئي

المصدر:

١. شيخ الإسلام ابن تيمية، الرد على المنطقين، ص353

الكلمات المفتاحية:

#ابن-تيمية

تنويه: نشر مقال أو مقتطف معين لكاتب معين لا يعني بالضرورة تزكية الكاتب أو تبني جميع أفكاره.